الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة
المجلس الأعلى للقضاء

بيان صحفي

عملاً بأحكام الدستور، و طبقاً للقانون العضوي المتضمن القانون الأساسي للقضاء و القانون العضوي المتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء، اجتمع المجلس الأعلى للقضاء في دورته العادية الأولى لهذه السنة يوم 17 أوت 2020 برئاسة السيّد **زغماتي بلقاسم**، وزير العدل، حافظ الأختام، نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء بتفويض من السيد رئيس الجمهورية، رئيس المجلس الأعلى للقضاء.

و بعد إقرار الأعضاء لجدول أعمال الدورة المعروض طبقاً لأحكام المادة 45 من النظام الداخلي للمجلس، شرع الأعضاء في الدراسة و المداولة، و صادقوا على النقاط التالية:

* المصادقة على تعيين قاضيين وفقاً لأحكام المادة 03 من القانون الأساسي للقضاء.

* الدراسة و المصادقة على طلبات الإحالة على الاستيداع.

* المصادقة على إلحاق ثمانية (08) قضاة و إنهاء إلحاق أربعة (04) قضاة.

* المصادقة على تعيين قضاة في الوظائف القضائية النوعية بمحاكم مجلس قضاء الجزائر و محكمة الشراقة مجلس قضاء تيبازة طبقا لأحكام المادة 50 من القانون العضوي رقم 04-11 المؤرخ في 06 سبتمبر 2004 المتضمن القانون الأساسي للقضاء، شملت 47 قاضيا.

و تداول المجلس في مسائل مختلفة أخرى تتعلق بالمسار المهني للقضاة.

وفي الأخير، قرّر المجلس الأعلى للقضاء الإبقاء على الدورة مفتوحة.

القاضي: أمين المجلس الأعلى للقضاء

م.م.بياز

المجلس الأعلى للقضاء